

قانون رقم 1 لسنة 2006 بشأن زيادة مساحة المنطقة الحرة

نحن صقر بن محمد بن سالم القاسمي حاكم إمارة رأس الخيمة

بعد الاطلاع على قانون المنطقة الحرة لسنة 2000،
وعلى قانون المنطقة الحرة رقم 1 لسنة 2005،
وعلى المرسوم الأميري رقم 2 لسنة 2005 بشأن إنشاء هيئة رأس الخيمة للاستثمار،
وعلى القرار المؤرخ في 13 / 1 / 1996 بإنشاء المنطقة الحرة،
وبناء على ما عرضه علينا ولي العهد ونائب الحاكم.
فقد أصدرنا القانون التالي: -

المادة 1

يضاف إلى الموقع الرابع من المنطقة الحرة الرابعة المشار إليها في القانون رقم 1 لسنة 2005 والمحددة مساحته بمليون ومئة وتسعين ألفا وسبعمائة وأربعة وخمسين مترا مربعا والخاضع لإدارة وإشراف هيئة رأس الخيمة لاستثمار المواقع التالية المبينة حدودها في المخططات المرفقة:
أ- موقع بمساحة عشرين ألف متر مربع يقع في الجزيرة الحمراء شمال مدرسة خالد بن الوليد.
ب- موقع بمساحة مئة واثنين وثمانين ألفا وثلاثمائة وتسعة أمتار ونصف يقع جنوب نادي طيران رأس الخيمة إلى الغرب من شركة سيراميك رأس الخيمة.
ج- موقع على مقربة من شارع الإمارات وينقسم إلى قسمين أحدهما بمساحة ستمائة ألف متر مربع والثاني بمساحة مئة وعشرين ألف متر مربع.

المادة 2

تعدل حدود الموقع الرابع المشار إليها في المادة (1) من قانون المنطقة الحرة رقم 1 لسنة 2005 ليشمل ما ذكر.

المادة 3

ينشأ بموجب هذا القانون في المنطقة الحرة الرابعة في المكان وضمن الحدود المبينة في المخطط المرفق "مدينة رأس الخيمة للإعلام" (RAK Media City).

المادة 4

يخضع الموقع الرابع من المنطقة الحرة الرابعة والمواقع الإضافية التي ضمت إليه حسبما ذكر أعلاه بما فيها مدينة رأس الخيمة للإعلام (RAK Media City) لإدارة وإشراف هيئة رأس الخيمة للاستثمار.

المادة 5

يصدر رئيس هيئة رأس الخيمة للاستثمار أو من ينوب عنه الأنظمة والتعليمات الخاصة بمدينة رأس الخيمة للإعلام من حيث أهدافها واختصاصاتها وصلاحياتها وتعيين مسؤوليها وموظفيها وتحديد اختصاصاتهم وواجباتهم ورواتبهم وامتيازاتهم وإنهاء خدماتهم.

المادة 6

يسري مفعول هذا القانون اعتباراً من تاريخ صدوره.

صقر بن محمد بن سالم القاسمي

حاكم إمارة رأس الخيمة

صدر عنا في هذا اليوم الثالث من شهر ربيع الأول لسنة 1472هـ
الموافق لليوم الأول من شهر أبريل لسنة 2006م